الدور الرقابي للنساء في مجلس النواب العراقي وأثره في مكافحة الفساد

م.د. آمنة محمد علي(*)

المقدمة

تمثل الوظيفة الرقابية أحد أساسيات عمل مجلس النواب المنتخب من قبل الشعب، لأجل رعاية مصالحه، التي لاتنفصل عن مصالح الدولة ، وفيما يخص مجلس النواب العراقي، فقد شرع له الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥ مايتعلق بدوره الرقابي، فيما أتاح للنساء فرص المشاركة السياسية ومنحهن نسبة لاتقل عن الربع من اعضاء المجلس بموجب مبدأ (الكوتا) فاصبحت الرقابة من صميم عملهن في مجلس النواب، بمعنى أن لهن دورا في متابعة ومراقبة ومكافحة الفساد أينما وجد في مؤسسات الدولة، وبحسب الآليات التي يحددها النظام الداخلي للمجلس. وعلى الرغم من حداثة التجربة الديمقراطية بنموذج النظام البرلماني الذي تأسس في العراق بعد ٢٠٠٣ إلا أن أدوار رقابية نسائية برزت خلال دورات المجلس المتعاقبة لتؤشر على جملة من مواقع الفساد وهدر المال العام، ولتؤكد إن للمرأة دورا لايستهان به في التصدي لذلك، والحفاظ على الاموال التي تم تخصيصها لتنمية وتطوير مؤسسات الدولة، والتي يفترض انفاقها على الصالح العام لها . هذا الجهد الذي أدته بعض النائبات في مجلس النواب وعلى الرغم من الضغوطات التي تعرضن لها والعقبات التي إعترضت مساعيهن في كشف الخلل والفساد، أظهر قدرات النساء ومايمكن ان يقدمنه من مواقعهن التي إئتمنهن الشعب عليها، فعُدَ بمثابة بصمة لدور المرأة الرقابي في مكافحة الفساد وتصويب عمل السلطة التنفيذية وشجع اعضاء آخرين على الحذو حذوهن في تأكيد مبدأ رقابة السلطة التشريعية.

(*)مركز دراسات المرأة، جامعة بغداد.

فرضية البحث: ينطلق البحث من فرضية إن النساء في مجلس النواب العراقي قدمن أداءاً برلمانيا بما يتعلق بدورهن الرقابي فيه بوصفهن ممثلات عن الشعب أو جمهور الناخبين وضرورة رعاية مصالح ذلك الجمهور، فضلا عن أهمية ذلك الدور في الحفاظ على ثروات العراق ومايمكن أن تسهم به في برامج التنمية والبناء في الحاضر والمستقبل.

أهمية الموضوع : يكتسب موضوع الدور الرقابي للنساء في مجلس النواب أهمية كبيرة في ابراز مدى مساهمة البرلمانيات والجهد الذي تقدمنه في مجلس النواب العراقي في الجانب الرقابي، ورصد حالات الفساد وتصويب عمل السلطة التشريعية والتنفيذية .

إشكالية البحث : إن الدور الرقابي للنائبات في مجلس النواب لم يكن بمستوى الطموح ، فما هو ذلك الدور؟ وما مدى تأثيره في مجال تفعيل الدور الرقابي للمجلس؟ وماهي الوسائل والاجهزة المعتمدة في الرقابة البرلمانية ؟ وماهو واقع الدور الرقابي للنساء على مدى ثلاث دورات انتخابية بعد اقرار الدستور؟ وهل ارتفعت وتيرة مساهمة المرأة في الرقابة البرلمانية أم تراجعت؟ وماهي الصعاب التي تمثل عائقا أمام المرأة في سعيها لاداء دورها الرقابي في البرلمان ؟ وكيف يمكن تذليلها لتحسين كفاءة ذلك الدور الذي يعد عنصرا اساسيا من عناصر وجود السلطة التشريعية؟ منهجية البحث: سنعتمد في توضيح مجال بحثنا على المنهج الوصفي التحليلي الذي يلقي الضوء على الاسئلة المطروحة والاجابات التي توضح طبيعة الدور الرقابي للنساء في مجلس النواب العراقي بعد ٢٠٠٣.

هيكلية البحث: يتضمن البحث ثلاثة مباحث، يتناول الأول إطار نظري في توضيح المصطلحات ثم يعرج على بيان أهمية الدور الرقابي، في حين يأخذ المبحث الثاني جانب آلية الرقابة البرلمانية، ويبين المبحث الثالث تقييم الدور الرقابي للنساء ثم خاتمة واستنتاجات .

المبحث الاول: إطار نظري

المطلب الأول : في تعريف المصطلحات

أولاً – مجلس النواب (البرلمان) : هو السلطة التشريعية في الدولة ويضم مجموعة من النواب الذين ينوبون عن الشعب في حماية حقوقه والدفاع عنه. يتم إنتخاب أعضائه بالاقتراع العام السري المباشر، أي من قبل الشعب ويكتسب قوته من القاعدة الشعبية بوصفه ممثلا عنها ومنتخبا من قبلها[١] ويطلق عليه في بعض الدول "مجلس الشعب" – "مجلس الأمة" أو الجمعية الوطنية، أو "المؤتمر العام الوطني". ويؤدي أدوار متعددة منها تشريع القوانين والمصادقة على التشكيلة الحكومية وفي الوقت نفسه يعد رقيبا عليها وممثلا عن الشعب أمامها .ويؤدي البرلمان في إطار التحولات الديمقراطية والسياسية دورا محوريا ، بوصفه أداة هذا التحول فلا يمكن تحقيق ديمقراطية بلا برلمان يمثل المواطن ويعبر عن مصالحه وتطلعاته، كما لايمكن ان يكون هذا البرلمان عنصر قوة للديمقراطية إلا إذا كان ممثلا للشعب نتيجة إنتخابات حرة ونزيهة وبالتالي فإن الديمقراطية كما تهدف الى إنشاء برلمان سليم فإنها تعتمد في الوقت نفسه على برلمان قوي[٢].

ثانيا – الدور : ويعرف في قاموس اللغة العربية بأنه مهمَّة ووظيفة .. نقول قام بدور أي أدى دورًا ففي التجارة يقال تعاطاها، وفي الرأي والأمور نقول أحاط بهما والمدير من يتولى تصريف أمر من الامور[٣] وبالمعنى السياسي الذي لايمكن فصله عن الجانب الاجتماعي المتعارف عليه لدور المرأة فانه يعني السلوك والمواقف ازاء السلطة السياسية ورموزها حصرا، وما ينتظره الاخرون منه لتحقيق أهداف وغايات اجتماعية معينة أي إنه نشاط وحركة في أروقة المؤسسات السياسية ، ذات مسارات متفق عليها ، لأجل تحقيق أو الوصول إلى الهدف المقرر في نهاية ذلك المسار[٤] ويمكن وصفه أيضا بأنه

---

[1] M AURICE DUVERGER, INSTITUTIONS POLITIQUES, ET DROIT CONSTITUTIONNEL , PRESSES UNIVERSITAIRES DE FRANCE,1980 PP152,153.

[٢] – د.حنان كمال، المواطنة والاصلاح السياسي،الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة ٢٠١٣،ص٥٩.

[٣] – ابراهيم مصطفى واخرون ،المعجم الوسيط ، الجزء الاول والثاني ،مؤسسة الصادق للطباعة والنشر، الطبعة الخامسة، القاهرة ١٩٧٢،ص ص٣٠٢، ٣٠٣ .

[٤]– د.بلقيس محمد جواد، دور المرأة العراقية في النظام الديمقراطي، دار الحصاد، دمشق– ٢٠١٣، ص١١٥.

الأنشطة التي تقوم بها المرأة وتتمثل في ممارستها لحقوقها السياسية والمدنية مثل حق التصويت في الانتخابات، والترشح للمجالس الشعبية والنيابية، والمشاركة في النقابات والتنظيمات النسائية، وحرية التعبير عن الرأي، والمساواة أمام القانون[٥] .

ثالثا: ألرقابة

ألرقابة بشكل عام تعني؛ الإشراف على وظيفة أو عمل ما ويحدد مفهوم الرقابة بحسب مجال اختصاصها وبإختلاف الهيئة التي تمارسها، فضلا عن طبيعتها ومداها. فقد تكون إدارية تباشرها الإدارة بنفسها على أعمالها، أو قد تكون رقابة قضائية تباشرها المحاكم. والوظيفة الرقابية هنا هي رقابة سياسية وهي التي يمارسها المجتمع عن طريق الهيئات النيابية أو عن طريق التنظيمات الشعبية سواء كانت ممثلة على مستوى الأمة أو على مستوى الفئات الإقليمية[٦]. وتعني رقابة البرلمان للسلطة التنفيذية من ناحية أدائها للاختصاصات المخولة لها في الدستور في ظل النظام البرلماني. فهي تسعى للتأكيد على أن النشاطات الفعلية تتوافق مع النشاطات المرغوب فيها أو الأهداف التي سبق تحديدها وذلك لكشف مكامن الاخفاقات و الانحرافات ومحاولة تصحيحها. وأيضاً تعمل الرقابة على تزويد المسؤول بكشف لمكامن الخلل وذلك لتصويب مساره في تحديد ورسم الأهداف المستقبلية ووضع المعايير أو المقاييس اللازمة ، وبالتالي هي عملية مقارنة ما بين المخطط والمنجز وكشف الاخفاق والإنحراف عن المسار الذي خطط له[٧] بمعنى دراسة أعمال الحكومة ، وتأييدها إن أصابت ومحاسبتها إن أخطأت، وترتكز على مبادئ الدستور التي تتوخى المصلحة العامة[٨] وتعد الوظيفة الرقابية من الوظائف الأكثر إلحاحا وأهمية في دول العالم الثالث إذ تحتاج هذ الدول الى تعبئة جهودها الوطنية من

---

٥ – احمد السيد كردي، اهمية دور المرأة في التنمية السياسية ، على موقع ،http://kenanaonline.com

٦ – مدونة القانون الشامل ، مفهوم الرقابة البرلمانية وأساسها على موقع http://droit7.blogspot.com

٧– علي مراد العبادي، تطور الرقابة الشعبية في العراق، مقالة منشورة على الموقع الالكتروني لمركز الفرات للتنمية والدراسات الاستراتيجية. http://www.fcdrs.com

٨– ذو الفقار علي رسن وثامر مهدي محمد ، الرقابة البرلمانية على تنفيذ الموازنة العامة الاتحادية بموجب دستور ٢٠٠٥، مجلة جامعة بابل– العلوم الانسانية– المجلد ٢٠ العدد١ لسنة ٢٠١٢، ص٤٠.

أجل التنمية وهذا يستدعي كشف كل المعوقات وأشكال الفساد والمحاباة والمحسوبية وعدم الكفاءة والفشل في ادارة المشاريع وتنفيذها[٩] .

رابعا : الفساد

الفساد في معاجم اللغة مصدر للفعل (فسد) ضد صَلُحَ (والفساد) لغة البطلان ، ويعني ايضا إن الامور اضطربت وادركها الخلل واستفسد الشئ : عمل على ان يكون فاسدا، ويأتي التعبير على معانٍ عدة بحسب موقعه[١٠] يرى البعض بأن الفساد هو خروج عن القوانين والأنظمة (عدم الالتزام بهما)، أو استغلال غيابهم، من أجل تحقيق مصالح سياسية أو اقتصادية مالية وتجارية، أو اجتماعية لصالح الفرد أو لصالح جماعة معينة للفرد مصالح شخصية معها[١١] .والمعنى الاصطلاحي له : إساءة استخدام السلطة الرسمية الممنوحة لشخص ما سواء في مجال المال العام أو النفوذ أو التهاون في تطبيق النظام أو المحاباه وكل ما يضر بالمصلحة العامة وتعظيم المصلحة الشخصية[١٢].

المطلب الثاني : أهمية الرقابة البرلمانية

تكتسب الرقابة البرلمانية أهمية كبيرة في النظم الديمقراطية لاسيما تلك التي تشهد تحولات سياسية باتجاه إقامة نظام ديمقراطي يسعى لبناء دولة مؤسسات ومحاربة مظاهر الفساد، وتعني دولة المؤسسات وجود سلطة تشريعية متمثلة بمجلس النواب الذي تعد الرقابة على السلطة التنفيذية من اهم واجباته فضلا عن سعيه لتحقيق نوع من التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، وذلك من خلال ايجاد الرقابة المتبادلة بينهما، بحيث تستطيع أي منهما أن تنبه الاخرى في حالة تجاوزها لحدود اختصاصها[١٣] ، وتشمل :

---

[٩]– مرتضى نوري محمود الشديدي ، دور وسائل الاعلام في مكافحة الفساد الاداري والمالي ونشر ثقافة النزاهة، مجلة المفتش العام ، مركز البحوث والدراسات ، مكتب المفتش العام لوزارة الداخلية ، السنة الاولى ، العدد ١، كانون الاول ٢٠١٠م– ١٤٣٢هـ، ص١٦٤.

[١٠] – ابراهيم مصطفى واخرون ،المعجم الوسيط ، مصدر سبق ذكره ، ص٦٨٨.١١

١١–القاضي سالم روضان الموسوي ، مكافحة الفساد ، بحث منشور على موقع http://www.miqpm.com

[١٢]– مشعان الشاطري ، الفساد اسبابه مظاهره وطرق علاجه ،مقالة، على موقع https://hrdiscussion.com

[١٣] – د. حميد حنون، الأنظمة السياسية، مكتبة السنهوري – بيروت –٢٠١٢ ، ص٩٥.

١- الرقابة على اداء السلطة التنفيذية.

٢- مساءلة واعفاء رئيس الجمهورية.

٣- توجيه الاسئلة والاستجوابات الى رئيس الوزراء والوزراء وسحب الثقة منهم

٤-استجواب مسؤولي الهيئات المستقلة واعفاؤهم بالاغلبية المطلقة.

وعليه فإن الرقابة تعد من وسائل التأثير التي تستخدمها السلطة التشريعية تجاه السلطة التنفيذية ، في مراقبتها لأعمالها ومن ثم تقييم أداؤها فضلا عن مناقشة السياسة العامة لها، والتي تخضع لرقابة مجلس النواب بموجب الدستور العراقي وتشمل الرقابة؛ متابعة أعمال السلطة التنفيذية ودراستها وتقييمها والتأكد من مدى مطابقتها للقواعد والقوانين النافذة ومدى ملائمتها للواقع والظروف المعاصرة ، فأما ان تحظى بقبول المجلس إن كانت موافقة ومطابقة للسياقات القانونية أو أن يرفضها ويحاسب المسؤول عن الخلل فيها وهو بالتالي أما أن يؤيدها أو أن يحاسبها. وتتولى الدساتير مهمة تحديد أساليب الرقابة البرلمانية على أعمال السلطة التنفيذية (الحكومية والإدارية) والتي تختلف باختلاف طبيعة النظام السياسي في كل بلد[١٤]، وفي العراق وبما يخص مجال دراستنا، أعطى الدستور الدائم لعام ٢٠٠٥ مجلس النواب الحق بمراقبة السلطة التنفيذية وذلك بموجب المادة ٦١ التي تنص على اختصاصات مجلس النواب وفي الفقرة ثانيا منها تنص على " الرقابة على أداء السلطة التنفيذية " [١٥] . وهنا لابد لنا من الاشارة إلى أن دستور ٢٠٠٥ قد منح مجلس النواب صلاحيات واسعة إزاء السلطات كافة سواء أكانت السلطة التنفيذية أو السلطة القضائية أو الهيئات المستقلة، فعِلاوة على الاختصاصات التشريعية في اقتراح القوانين ومناقشتها والتصويت عليها [المادة ٦٠/ اولاً، ثانياً]، منحه الإختصاصات المتعلقة بالرقابة على الهيئات المستقلة التي استحدثها الدستور في المواد [١٠٢- ١٠٨ والمادة ١٣٥ والمادة ١٣٦] اذ له الحق في

١٤- وسائل الرقابة البرلمانية، بحث منشور على موقع جامعة القادسية، على الرابط
qu.edu.iq/repository/wp-content/uploads/2017/04

١٥- دستور العراق الدائم لسنة ٢٠٠٥.

استجواب مسؤوليها وإعفاؤهم بالاغلبية المطلقة [١٦] إذا لم تحصل القناعة لدى المجلس باجوبتهم ومبرراتهم حول المواضيع التي يتم الاستجواب حولها .

وبشكل عام تتجلى أهمية الدور الرقابي لمجلس النواب لاسيما في الانظمة التي تعيش حالة من عدم الاستقرار السياسي، الذي يترتب عليه تفشي ظاهرة الفساد بكل انواعها، مما يتطلب وجود جهات رادعة لديها القوة القانونية التي تتيح لها مراقبة أداء الحكومة إبتداء من قمة السلطة ومراقبة أدائها ثم الانتقال إلى المستويات الأدنى، فالخطر الاكبر يتمثل في فساد الجهات العليا المؤتمنة على مصالح الدولة وفي ظل عدم الاستقرار السياسي في العراق تفشت أنواع من الفساد المرتبط بمديات هيكلية طائفية وعرقية وعشائرية تمثل عناصر مهيمنة على المجتمع العراقي ناهيك عن نظام المحاصصة السياسية الذي أنتج حالات من تفشي النهب وهدر المال العام مع غياب حالات المسائلة القانونية وانعدام الشفافية الحكومية وبهذا الصدد تضع تقارير منظمة الشفافية الدولية* العراق في ذيل مؤشر الفساد على مستوى العالم[١٧] وضمن قائمة أكثر بلدان العالم فساداً. إن انتشار هذه الظاهرة أدى إلى وجود علاقات مشبوهة ليس فقط بين

---

١٦ – د.عدنان عاجل عبيد، حل البرلمان في العراق بين الافراط والتفريط ، بحث منشور في مجلة البحوث والدراسات العربية/القاهرة، العدد ٥٩ ديسمبر ٢٠١٣، على الموقع الالكتروني لجامعة القادسية،https://www.google.iq

* منظمة الشفافية الدولية : هي منظمة غير حكومية تأسست عام ١٩٩٣ لمكافحة الفساد على المستوى الدولي وهي مدعومة من البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ، تم انشاؤها من قبل بيتر آيجن، مدير البنك الدولي السابق، وقد أخذت على عاتقها محاربة الفساد بصفته آفة العصر الأولى.وتملك هذه المنظمة اليوم أفرعاً في أكثر من ١٠٠ دولة، ولذلك فهي تُعد "لاعباً عالمياً" في مجال مكافحة الفساد الذي يُمثل وفق تقدير بيتر آيجن أكبر عائق أمام التطور الاقتصادي والديمقراطي في دول العالم بصورة عامة والثالث بصورة خاصة. ويقول بيتر آيجن رئيس منظمة الشفافية الدولية في كتابه "شبكة الإرهاب"، أنه توصل خلال عمله طوال ربع قرن في البنك الدولي إلى أن الفساد يمثل الشر الأساسي في عصرنا وانه حاضر في كل مكان ولا بد من مواجهته بشفافية تشمل العالم. واستهل آيجن كتابه بقوله:"الفساد يمثل الشر الأساسي في عصرنا وهو يكشف عن وجهه القبيح في كل مكان ويكمن في جذور كل المشكلات ذات الأهمية تقريبا أو يحول دون حلها على الأقل ويحدث اثاره المدمرة في مناطق العالم الفقيرة ويزيد من الفقر والمرض والصراعات وأشكال الاستغلال الوحشية المتجبرة." / المصدر لؤي المدهون: منظمة الشفافية الدولية يد بيد من أجل مكافحة آفة العصر، على موقع http://www.dw.com

١٧– د.يوسف صابر حنا ، لماذا يزداد الفاسدون ؟ قراءة في مؤشر الشفافية الدولية ،مجلة السياسة الدولية ، العدد ٢٠٤ ابريل/ نيسان ٢٠١٦ المجلد ٥١ ، ص ٢٦.

النخب الحاكمة والمال، بل إلى إفساد أجهزة الدولة ومؤسساتها وإشاعة الجريمة الاقتصادية والسياسية المنظمة* كما تعدت نتائج ذلك خطط وبرامج التنمية إلى تنامي ظواهر التطرف والعنف والجريمة والإرهاب[١٨]. إن الفساد الذي اتسعت دائرته وتشابكت حلقاته وترابطت آلياته أنتج عواقب وخيمة على جوانب سياسية اجتماعية اقتصادية تتطلب من الجهات الرقابية موقفا حازما، نذكر منها:

١- تراجع وانحسار فرص التنمية والاستثمار .

٢- تقويض شرعية الإنجاز للنظام السياسي القائم وتهديد إستقراره.

٣- يصبح عقبة في طريق بناء المؤسسات السياسية فضلا عن مسيرة التنمية الإقتصادية.

ولاتنحصر الرقابة بالبحث عن مكامن الخلل والفساد في مؤسسات الدولة وإنما يتسع مفهومها ليشمل أيضا عملية قياس الأداء، وهل إن الأداء الفعلي لتلك المؤسسات مطابقا لما تم التخطيط له أم لا، وبالتالي فان الرقابة هي عملية مكملة ومرافقة للعمليات الأخرى من تخطيط وتنظيم وتوجيه. وتعد الرقابة، من الأدوات الوقائية وهي من العمليات التي تدرأ الخطر قبل وقوعه وبالتالي يمكنها أن تساهم في تقليل الهدر والخسائر وضبط إنجاز الخطط بأحسن صورة ممكنة ، ومن جانب آخر تساهم الرقابة في درء الأخطار الحاصلة نتيجة التغير والتبدل في البيئة، كونها تعمل كاحد المجسات الحساسة

* وقد تبلور مؤشرها حول الفساد عام ١٩٩٥ وبموجبه تحول الخطاب العالمي والسياسي الدولي من الصمت الضمني او الموافقة العلنية على ممارسات الفساد بحسبانها جانبا لامفر منه لممارسة الاعمال التجارية بالخارج الى تجريم واسع لتلك الممارسات . ويعد مؤشر مدركات الفساد احد اسهامات منظمة الشفافية واكثرها ذيوعا فهو يخدم من جهة دعاة محاربة الفساد بتبسيط هذه الظاهرة المعقدة وتنميطها في صورة رقمية يسهل بها مقارنة الدول بعضها ببعض . وينقسم الفساد الى مستويين الاول يتعلق بالفساد الكبير الذي يمارسه الموظفون في المستويات العليا في جهاز الدولة او في السلطة المركزية ممايتيح للقادة تحقيق مصالح شخصية على حساب المنفعة العامة، أما المستوى الاخر فهو الفساد الصغير الذي يمارسه موظفوا الدولة في المستويات الوسطى والدنيا من الوظيفة العامة بالاحتكاك اليومي مع المواطنين والذين يرغبون بدورهم في الحصول على مكاسب غير عادلة في الصحة والتعليم أو اي قطاع آخر من قطاعات الدولة ويدعم المستويين نوع آخر من الفساد الا وهو الفساد السياسي الذي يقوم على تضليل السياسات والمؤسسات من قبل القادة المتنفذين من ممارسة الفساد . المصدر نفسه، ص٢٦.

١٨- ناظم عبد الواحد الجاسور، موسوعة المصطلحات السياسية والفلسفية، دار النهضة العربية- بيروت، ٢٠٠٨، ص٤٤٨.

التي تنبه الإدارة عن التغيرات الحاصلة، ويمكنها الكشف عن مدى صحة القرارات الإدارية المتخذة وذلك من خلال تقويم الأداء، وهل أن الخدمات المُقدمة للجمهور مثلا تتناسب مع الإنفاق الحاصل[١٩] ، من هنا نجد ان تدعيم عملية التحول الديمقراطي وبما تنطوي عليه من إرساء لدولة المؤسسات وسيادة القانون، وتعزيز مؤسسات وأسس الشفافية والرقابة المسؤولة تعد من المداخل الرئيسة للتصدي ، في حدود معينة لظاهرة الفساد وتقليل آثارها السلبية على التنمية الاقتصادية[٢٠].

المبحث الثاني : آلية الرقابة البرلمانية

المطلب الاول : أللجان البرلمانية

تتألف اللجنة من فرد أو مجموعة من الافراد الذين جرى تفويضهم من قبل مجموعة اكبر لأداء وظيفة أو واجب معين، وهي جزء من الهيئة التشريعية التي تعنى بمهام التحقيق في قضايا معينة، وتقديم النتائج والتوصيات المترتبة عنه الى مجلس النواب، وتتمتع باستقلالية ولها سلطة قانونية [٢١]إنها خلايا أساسية، لا يمكن أن يستقيم عمل مجلس النواب بدونها وإن إمتلاك منظومة متكاملة من اللجان تعد واحدة من الصفات المميزة للتركيبة الداخلية في جهاز الدولة التشريعي ، والتي تضطلع بمجموعها بمزاولة الاختصاصات الموكلة إليها دستوريا ، إذ يؤلف النظام الداخلي لذلك الجهاز مرشداً ومصدراً لعملها. ويطلق عليها (لجان الاختصاص) . وتجدر الإشارة إلى أنه ليس هنالك من عدد ثابت لتلك اللجان، ذلك أن عددها يتغير من دورة إلى أخرى. وربما كان للظرف العراقي الراهن، زيادة على التركيبة الحزبية للبرلمان ، الأثر الحاسم في تحديد عدد اللجان وأوجه نشاطها[٢٢] ومن الطبيعي أن تضمن التشريعات القواعد التي تنظم

١٩- علي البصري ، العراق ومؤسسات الرقابة ، مقالة منشورة في ٢٠١٠/١/١٤ على الموقع الالكتروني لمركز النور، على الرابط http://www.alnoor.se/article.asp?id=66455

٢٠- ناظم عبد الواحد الجاسور، مصدر سبق ذكره ، ص٤٤٩.

21. M AURICE DUVERGER , Op.Cit , P161.

٢٢- د. فلاح اسماعيل، اللجان البرلمانية... تشكيلها وصلاحياتها الرقابية، على الموقع الالكتروني للحزب الشيوعي العراقي، على الرابط http://www.iraqicp.com

عمل اللجان . وفيما يخص السلطة التشريعية العراقية فقد حدد قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية الذي صدر عام ٢٠٠٤ ذلك بوصفه يمثل وثيقة دستورية في تلك الفترة حتى صدور الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ ، اذ نص في المادة ثلاثين –أ– منه على إنه " يكون لدولة العراق خلال المرحلة الانتقالية سلطة تشريعية تعرف بأسم الجمعية الوطنية ومهمتها الرئيسية تشريع القوانين والرقابة على عمل السلطة التنفيذية" وجاء فيه في المادة الثالثة والثلاثون –ز– ايضا "يتضمن عمل الرقابة الذي تقوم به الجمعية الوطنية ولجانها حق استجواب المسؤولين التنفيذيين بمن فيهم اعضاء مجلس الرئاسة ومجلس الوزراء وبضمنهم رئيس الوزراء واي مسؤول اخر اقل رتبة في السلطة التنفيذية، ويشمل هذا الحق التحقيق وطلب المعلومات واصدار الاوامر بحضور الاشخاص للمثول امامها"[٢٣].

أما بالنسبة للدستور العرقي الدائم الصادر عام ٢٠٠٥. فإنه نص في النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي لعام ٢٠٠٦م على ان: "للمجلس تشكيل لجان فرعية ولجان مؤقتة ولجان تحقيق بحسب مقتضيات العمل والموضوعات المعروضة " ، ومن هنا جاء تشكيل اللجان الرقابية التي يعتمد مجلس النواب عليها في جانب من عمله الرقابي المتمثل بمهام الرقابة والتدقيق والمساءلة، وبسبب تفشي ظواهر الفساد فإن دور المسائلة يكتسب أهمية استثنائية أكثر من أي وقت مضى، بوصفه أحد أسباب الردع للمفسدين وحماية المصلحة العامة. هنا لابد من هيئات برلمانية وبالتعاون مع وكالات أخرى، يمكنها أن تضطلع بأدوار رقابية داخل السلطة التنفيذية. والعمل على إقامة خطوط اتصال من أجل الوصول إلى بيانات تخص بيئة العمل في مؤسسات ودوائر الوزارات تمكن تلك اللجان من إنجاز مهامها الرقابية[٢٤].

٢٣– رهاب نوفل ، مشروع مقاومة تقسيم العراق وتفتيته، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت– ٢٠١٥، ص ص٨٨ ، ٩١. ، انظر ايضا قانون ادارة الدولة للفترة الانتقالية (الدستور المؤقت).

24-Gareth Griffith ,Parliament and Accountability: The Role of Parliamentary Oversight Committees, Briefing Paper No. 12/2005, على موقع
https://www.parliament.nsw.gov.au/researchpapers/Pages/parliament

ويمكن تحديد ما لا يقل عن خمسة أنواع من لجان الرقابة البرلمانية بحسب طبيعة عملها[٢٥]:

(أ) لجان استعراض تشريعية تدقق في مشاريع القوانين الحكومية وغيرها.

(ب) لجان الحسابات العامة المعنية بالإشراف على المالية العامة.

(ج) لجان تقديرية لدراسة اعتمادات الإدارات والوكالات الحكومية.

(د) لجان مختارة أو دائمة أخرى معنية بمراقبة السياسات والإدارة.

(ه) لجان الإشراف المتخصصة المنشأة حديثا للإشراف على هيئات التحقيق المستقلة.

وتعمل الأولى على حماية حقوق المواطنين في التشريعات التي تصدر عن السلطة التنفيذية كمقترحات تحول الى مجلس النواب للمصادقة عليها ، أما الثانية فتخص الرقابة على الخزانة العامة، والثالثة والرابعة تؤدي دور رقابي مباشر على أعمال السلطة التنفيذية، والخامسة تخص الجهات العاملة لحماية الحراس على النزاهة .. وللجان الحق بطلب الوثائق من دوائر الدولة ومنظمات المجتمع المدني وتعتمد آلية عملها على التحقيق والاستجواب، مستمدة سلطتها من التشريعات التي اتاحت لها إمكانية الطلب إلى أعضاء الجهاز التنفيذي للدولة والقادة السياسيين المثول أمام اجتماعاتها والإدلاء بما يمكن أن يسهل المهمة الرقابية للبرلمان، في الوقت ذاته من الضروري الإشارة إلى أن أعضاء السلطة التنفيذية لا يتحملون مسؤولية مباشرة أمام اللجان البرلمانية، وأن قرارات الأخيرة لا تكون إلزامية بالنسبة لهم. إلى جانب ذلك فان للبرلمان الحق بتشكيل لجان مختصة مؤقتة تكون مهمتها الأساسية إجراء التحقيق عند الضرورة. وتتميز اللجان البرلمانية بأن جلساتها تكون سرية، وفي كثير من الأحيان يترتب على أعضائها تقديم تعهد خطي بعدم تسريب ما يدور في جلسات اللجنة* [لجان الأمن والدفاع على وجه الخصوص] فيما تعد محاضر الجلسات وثائق سرية غير قابلة للنشر[٢٦].

٢٥- المصدر نفسه .

* تضمنت المادة (٧٠) من النظام الداخلي لمجلس النواب تشكيل اللجان الدائمة في المجلس كالاتي:

لجنة العلاقات الخارجية ، لجنة الأمن والدفاع، اللجنة القانونية، لجنة النفط والغاز والثروات الطبيعية، لجنة النزاهة، اللجنة المالية، اللجنة الاقتصادية والاستثمار والأعمار، لجنة التربية والتعليم، لجنة الصحة والبيئة، لجنة العمل=

وتختلف درجة أهمية تلك اللجان بحسب أهمية الادوار التي تضطلع بها والجهات التي تعمل على مراقبتها، ومن هنا تبرز حالة من التنافس بين الكتل السياسية على الاستحواذ على تلك اللجان، وقد جرى العرف خلال دورات البرلمان المتعاقبة على أن يتم توزيع اللجان بين الكتل بموجب مبدأ التوافق عليها من قبل الكتل الفائزة وبموجب اتفاقات مسبقة ، وعلى أساس درجة أهمية اللجان بالنسبة للاحزاب أولا وللنواب ثانيا، بمعنى إن درجة التنافس تكون عالية على بعض اللجان دون الاخريات بما تسمى " اللجان السيادية " ومنها الأمن والدفاع والنزاهة والمالية والخارجية والقانونية ثم تأتي باقي اللجان بالدرجة الثانية . وفيما يتعلق بدور النائبات الرقابي من خلال اللجان البرلمانية، توضح النائبة الدكتورة حنان الفتلاوي ذلك بقولها "إن الأحزاب السياسية تجعل اللجان السيادية حكراً على الرجال وذلك لاعتقادهم إنها تحتاج إلى شخصية قوية بعرفهم ، وتُرَشَح النساء الى اللجان المتواضعة كلجنة المرأة والأُسرة والطفل .. أما النواب فتمثل اللجان لهم مجال للمنافسة بما يعتقدون إنها توفره من امتياز لهم ولأحزابهم ، فلجنة العلاقات الخارجية على سبيل المثال تمتاز بكثرة السفر الى الخارج لحضور المؤتمرات الدولية أما لجنة النزاهة فتكمن أهميتها بأهمية الملفات المتعلقة بالفساد وهي كثيرة جدا[٢٧]، ويعتمد توزيع اللجان على مبدا المحاصصة الذي تقوم عليه العملية السياسية، فعلى الرغم من أن نسبة تمثيل المرأة في مجلس النواب هي ٢٥بالمئة من اعضاء البرلمان إلا أنه لاتوجد رئيسة لجنة ولا نائبة لرئيس لجنة. لتكون النساء في النهاية مجرد رقم، وهو ما أشارت إليه النائبة ماجدة عبد اللطيف التميمي في سؤال لها عن الأداء

=والخدمات، لجنة الأقاليم والمحافظات، غير المنتظمة في إقليم، لجنة حقوق الإنسان، لجنة الثقافة والأعلام والسياحة والآثار، لجنة الأوقاف والشؤون الدينية، لجنة المرحلين والمهجرين والمغتربين، لجنة الزراعة والمياه والاهوار، لجنة اجتثاث البعث، لجنة الشهداء والضحايا والسجناء السياسيين، لجنة الشباب والرياضة، لجنة المرأة والأسرة والطفولة، لجنة مؤسسات المجتمع المدني، لجنة شؤون الأعضاء والتطوير البرلماني، لجنة العشائر، لجنة الشكاوي، المصدر : النظام الداخلي لمجلس النواب ، على موقع http://ar.parliament.iq

٢٦- د. فلاح اسماعيل ، اللجان البرلمانية ... تشكيلها وصلاحياتها الرقابية ،على الموقع الالكتروني للحزب الشيوعي العراقي ، على الرابط ,http://www.iraqicp.com

٢٧- د.بلقيس محمد جواد، مصدر سبق ذكره ، ص ص ١٣٧، ١٣٨.

البرلماني للمرأة مؤكدة على وجود نساء كفوءات قادرات على القيام بالاعمال الرقابية على أتم وجه[٢٨] . وتعد الرقابة عن طريق اللجان من الوسائل غير المباشرة والتي تمنح البرلمان القدرة ومن خلال آليات عمل تلك اللجان المختصة في الاطلاع على الأداء الحكومي وتقييمه .

المطلب الثاني : وسائل الرقابة البرلمانية

سبق وأن تحدثنا عن أهمية الوظيفة الرقابية بوصفها المهمة الثانية الرئيسة لمجلس النواب لما تمثله من دور كبير ومهم في مراقبة أعمال السلطة التنفيذية، ولكي يتمكن المجلس من أداء هذه المهمة فقد حدد نظامه الداخلي وسائل الرقابة البرلمانية وآلية استخدامها، وهي:

أولا– حق السؤال: ويراد به قدرة أي عضو في البرلمان أن يوجه أسئلة للوزراء تتعلق بأعمال وزاراتهم ، وذلك وفق الآلية التي يحددها النظام الداخلي للمجلس . فالسؤال عبارة عن استيضاح في مسألة معينة من أحد الوزراء ، قد يهدف الى لفت نظر الوزير الى أمر ما في وزارته ولايجوز إجراء مناقشة موسعة عند طرح السؤال ، ومن ثم يجوز للسائل أن يتنازل عن سؤاله بوصفه صاحب المبادرة * وله كذلك أن يحوله إلى استجواب إذا لم يقتنع بإجابة الوزير[٢٩]وعلى من وجه إليه السؤال أن يجيب خلال مدة لا تتجاوز أربعة عشر يوماً. ولا يجوز أن يوجه السؤال من أحد أعضاء المجلس إلى عضو آخر في المجلس، وكذلك لا يجوز أن يوجه السؤال إلى رئيس المجلس، أو هيئة مكتب المجلس أو إحدى لجانه، وإذا كانت هذه القيود لم ترد في اللوائح الداخلية للبرلمانات إلا أنه تعد نتيجة مستمدة من طبيعة حق السؤال ومنسجمة معه، وإذا كانت الأسئلة يجب أن توجه إلى السلطة التنفيذية، فإنه ينبغي تحديد الجهات التي يجب توجيه السؤال إليها

٢٨– المصدر نفسه، ص١٤٠.

* نصت الفقرة سابعا – أ – من المادة الحادية والستين من دستور جمهورية العراق ٢٠٠٥ على أن " لعضو مجلس النواب أن يوجه الى رئيس مجلس الوزراء والوزراء أسئلة في أي موضوع يدخل في إختصاصه ، ولكل منهم الاجابة عن أسئلة الاعضاء ، وللسائل وحده حق التعقيب على الاجابة " ، دستور جمهورية العراق ٢٠٠٥.

٢٩– بان علي كاظم ، تقويم اداء البرلمانيات العراقيات في مجلس النواب العراقي بعد ٢٠٠٣ : دراسة ميدانية ، اطروحة دكتوراه ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد،٢٠١٧ ، ص ٨٠.

في هذه السلطة، فالسؤال يوجه إلى الحكومة ممثلة في رئيس مجلس الوزراء أو إلى الوزير المختص الذي يقدم السؤال حول نشاط يقع في اختصاصه، لأن الرقابة البرلمانية تنطبق على أعمال الحكومة ككل أو أعمال كل وزير على حده . أما عن مدى جواز توجيه السؤال إلى مجموعة من الوزراء مرة واحدة، فقد درجت التقاليد البرلمانية على تطبيق مبدأ عدم جوازية توجيه السؤال لأكثر من وزير، فللعضو أن يختار الوزير الذي يرجح معه أن يكون أكثر اتصالا بالموضوع ويوجه له السؤال[٣٠]. ومن شروط استخدام حق السؤال كما نصت عليها اللوائح البرلمانية ، هو أن يكون السؤال مكتوباً، والصياغة المختصرة للأسئلة، فالأسئلة يجب أن تكون في عبارات موجزة وواضحة مع خلو الأسئلة من التعليق[٣١] .

ثانيا – الاستجواب : هو محاسبة أحد الوزراء او الوزارة بأكملهاعلى تصرف له في شأن من الشؤون العامة، وقد يتضمن الاستجواب نقدا لسياسة الوزارة والتنديد بها ، مما يجعله اكثر خطورة من السؤآل ، ويؤدي الاستجواب الى مناقشة عامة تنتهي باتخاذ قرار من البرلمان في موضوع الاستجواب *، ويحق لأي عضو أن يحل محل العضو صاحب الاستجواب في حالة تنازله عنه،[٣٢] ، على أن لاتتم مناقشة الاستجواب إلا بعد[٧] أيام في الأقل من تقديمه وقد يترتب عنه أن يقوم المجلس بسحب الثقة من أحد الوزراء ، وذلك بالأغلبية المطلقة لأعضائه ، إذ يعد الوزير مستقيلا من تاريخ قرار سحب الثقة ، وبالمقابل فإن لمجلس النواب بناء على طلب خمس[٥/١] أعضائه أو بطلب من رئيس الجمهورية مقدم الى المجلس أن يناقش موضوع سحب الثقة من الوزارة بكاملها ولا يجوز أن يقدم طلب سحب الثقة إلا بعد استجواب موجه الى رئيس

٣٠– بان علي كاظم ، مصدر سبق ذكره، ص٩٦.

٣١– د. عادل الطبطبائي، الأسئلة البرلمانية، الكويت، مطبوعات جامعة الكويت، ١٩٨٧م، ص ٢٩.

* نصت الفقرة سابعا –ج– من المادة الحادية والستين من دستور جمهورية العراق ٢٠٠٥ " لعضو مجلس النواب وبموافقة خمسة وعشرين عضوا، توجيه استجواب الى رئيس مجلس الوزراء أو الوزراء لمحاسبتهم في الشؤون التي تدخل في اختصاصهم، ولاتجري المناقشة في الاستجواب إلا بعد سبعة ايام في الاقل من تقديمه" دستور جمهورية العراق ٢٠٠٥.

٣٢– رعد ناجي الجدة ، التطورات الدستورية في العراق ، بيت الحكمة ، بغداد – ٢٠٠٤ ، ص٢٩.

مجلس الوزراء بعد[٧] أيام في الاقل من تقديمه ويكون قرار سحب الثقة بالأغلبية المطلقة[٣٣] .

ثالثا– التحقيق البرلماني : ويشمل عملية الرقابة من خلال تأليف لجان خاصة من بين أعضاء البرلمان للتحقيق في اي موضوع يتعلق بأداء الهيئات العامة في الدولة، وكذلك في حالة توجيه لأحد الوزراء . وقد يتم تأليف لجنة خاصة للتحقيق في موضوع معين ، كحالة وجود فساد إداري في وزارة ما، وتنتهي مهمة اللجنة بتقديم التقرير الخاص بذلك الى البرلمان .وقد يترتب على إجراء التحقيق محاسبة الوزير إذا ثبت وجود تقصير في أداء وزارته، مما قد يؤدي الى سحب الثقة منه[٣٤].

رابعا– طرح موضوع عام للمناقشة

ويجري العمل به عندما يتقدم عدد من أعضاء مجلس النواب بطلب يخص موضوع يتعلق بالسياسة الداخلية أو الخارجية لأحدى الوزارات للمناقشة ويستطيع اي عضو المشاركة في المناقشة على خلاف حق السؤال الا ان هذا النوع من وسائل الرقابة لا يتضمن اي نوع من انواع الاتهام للحكومة بقدر ما هو مناقشة حرة ترمي الى تبادل وجهات النظر في جو من التفاهم بغية الوصول الى افضل سياسة يمكن انتهاجها. مايعني بانه طرح موضوع ذي أهمية عامة للمناقشة داخل البرلمان يشترك فيه جميع أعضائه بقصد استيضاح سياسة الحكومة حوله وتبادل وجهات الرأي بشأنه فلا يقصد بهذه الآلية إذن المحاسبة أو الاتهام وإنما مجرد تنوير الحكومة والمجلس حول الموضوعات المثارة في شأنها المناقشة ولذلك فإن هذا الإسلوب يعد من الأساليب الرقابية الهادئة التي تهدف إلى إجراء حوار بين البرلمان والحكومة حول موضوع له أهمية معينة بقصد الوصول إلى حل يتفق عليه الطرفان ولذلك يمكن ان نعده من قبيل تبادل الرأي والتعاون بين البرلمان والحكومة من أجل تحقيق المصلحة العامة. وهذا ما أكده النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي بمقتضى احكام المادة [٥٥] منه اذ اجاز لخمسة وعشرين من اعضاء مجلس

٣٣– د. حميد حنون ، مصدر سبق ذكره ، ص٩٦.

٣٤– المنظمة العراقية لتنسيق حقوق الانسان ،I.O.H.R.C ، هيكلية مجلس النواب ودوره في الحياة العامة ، العراق – ٢٠٠٦، ص ٢٩.

النواب طرح موضوع عام للمناقشة لاستيضاح سياسة او اداء مجلس الوزراء اواحدى الوزارات ويقدم الى رئيس مجلس النواب ويحدد لرئيس مجلس الوزراء موعدًا للحضور بموجب سقف زمني امام مجلس النواب لمناقشته[٣٥] .

ولابد من الاشارة الى مايكتنف عملية الرقابة من اشكاليات منها على سبيل المثال بعض العوائق امام توجيه الاسئلة التي تترتب عن امتناع بعض الوزراء حضور المجلس للاجابة على الاسئلة الموجهة اليهم من قبل النواب إذ تمر اشهر عديدة على بعض الأسئلة المدرجة على جدول أعمال المجلس دون أن يحضر المعنيون للاجابة عليها.الى جانب إن أغلبية وسائل الرقابة قد أضعفها النواب بسبب يعزى اليهم إذ كثيرًا ما توجه أسئلة او استجوابات الى الحكومة ذات طابع شخصي لاعلاقة لها بطبيعة عمل المجلس وانما تستهدف الابتزاز السياسي اوالمصلحة الانتخابية المحضة. ومن جانب آخر قد تستخدم الرقابة البرلمانية كوسيلة لتصفية حسابات المعارضة البرلمانية مع الحكومة ويسخرها النواب لكسب تأييد ناخبيهم وإرضاء لحزبهم او إظهار براعتهم أمام الرأي العام ووسائل الاعلام في مطاردة وزير او ملاحقة آخر واحيانًا تصل الى تحقيق مصالح شخصية وليس وسيلة لتحسين اداء دوره النيابي ورعاية مصالح الشعب[٣٦] .

المبحث الثالث : تقييم الدور الرقابي للنساء

بعد أن اتضحت أهمية الرقابة البرلمانية بوصفها وسيلة لمراقبة أداء السلطة التنفيذية وحيث أن من أهم الادوار التي يضطلع بها النواب هو الدور الرقابي لذا فإن الاعضاء في البرلمان نساء كانوا ام رجال تقع على عاتقهم تلك المسؤولية . فكيف بدا الدور الرقابي للنائبات في مجلس النواب العراقي ؟ وماهو نشاطهن السياسي سواء داخل البرلمان أو خارجه بما يرتبط مع المهام المتوجب عليها ادائها من حيث قربها من الجمهور في بغداد والمحافضات التي ترشحت عنها والوسائل التي من خلالها تعبر عن نشاطها ومنها وسائل الاعلام.

٣٥- د. حميد حنون ، مصدر سبق ذكره، ص ص ٩٦ ، ٩٧.

٣٦- ذو الفقار علي رسن وثامرمهدي محمد، ،مصدر سبق ذكره، ص٥٠.

يمكن تقييم واقع دور النساء في المجال الرقابي من خلال متابعة تطور مساهمتهن في هذا المجال للدورات الانتخابية الثلاث من ٢٠٠٦ولغاية٢٠١٨ .

المطلب الاول : واقع العمل الرقابي للمرأة في البرلمان

اولا: الدورة التشريعية ٢٠٠٦– ٢٠١٠

يمكن التعرف على دور النائبات الرقابي من خلال ملاحظة نشاطهن في الجلسات البرلمانية لاسيما تلك التي يتم فيها مناقشة مسألة تخص اداء وزارة ما أو استجواب مسؤول تنفيذي فأما أن تكون النائبة هي صاحبة الاستجواب أو تشارك فيه من خلال المداخلة حول المواضيع والتقارير التي تطرح من قبل المستجوب وتقيم مستوى القناعة بأجوبة المسؤول التنفيذي على الاسئلة الموجهة اليه من قبل المستجوب ولايكفي حضور الجلسات لتقييم دور النائبات الرقابي، إذ أن الحضور بدون مساهمة فعالة في النشاط البرلماني يؤشر تقصيرا بحق الناخب الذي اعطى صوته للنائبة او لكتلتها. وبهذا الصدد يمكن القول بان دور المرأة الرقابي للسنوات ٢٠٠٦–٢٠١٠ إتسم بالضعف مقارنة بالادوار الرجالية وبما هو مطلوب من عضوة البرلمان أن تؤديه من ادوار، ففي جلسة استجواب رئيس هيئة النزاهة [راضي الراضي] بتاريخ ٢٠٠٧/٦/٦، على سبيل المثال وعلى الرغم من اهمية تلك الجلسة بما تضمنته من موضوعات تخص مخالفات وشبهات فساد وفي الوقت الذي تداخل فيه عدد من النواب إلا أن الجلسة خلت من مداخلات أي من البرلمانيات وقد يكون للاوضاع الأمنية والسياسية دور في المسائل التي طرحت في جلسات البرلمان لتلك الفترة التي عانت من إنفلات أمني واستقطاب طائفي ومخاطر كبيرة على العملية السياسية برمتها فضلا عن صعوبة الحركة في ظل ماكان يعانيه البلد من إرهاب الى جانب نقص الخبرة لدى الكثير منهن بوصفهن حديثات العهد بالعمل السياسي ودخلن البرلمان من خلال الكوتا وبالإمكان إعتبار مجلس النواب للدورة التشريعية الاولى[٢٠٠٦– ٢٠١٠] هي بداية العمل النيابي البرلماني المستند على دستور دائم للبلاد وكذلك الحال بالنسبة للدورة الثانية لمجلس النواب للفترة

[٢٠١٠-٢٠١٤] [٣٧] وعلى هذا الاساس تلتزم النساء في الكتل بما يقرره رئيس الكتلة أو بسبب الضغوط التي يتعرض لها رئيس الحزب لاسيما اذا كان على رأس السلطة التنفيذية من تهديدات من قبل الاحزاب الاخرى المشاركة في السلطة التنفيذية والمعارضة لها في آن واحد [على سبيل المثال التهديد المستمر بسحب الثقة من رئيس الوزراء في حينه أو مقاطعة جلسات البرلمان من قبل كتل معينة دأبت على مقاطعة الجلسات في حين تستمر في استلام الرواتب والامتيازات] الامر الذي يجعل دعمه من قبل الافراد المنتمين للحزب مسألة يفرضها الواقع السياسي والحزبي، مما يضعف دور البرلمانية الرقابي ، والحقيقة انه الى جانب ضعف اداء البرلمانيين انفسهم فإن اداء البرلمان بشكل عام لم يكن بالمستوى المطلوب بسبب الازمات السياسية والمناكفات الحزبية ايضا والتي سيطرت على عمل المجلس ليصبح هو الاخر جزءا منها. ويعد استجواب وزير الكهرباء كريم وحيد والذي قامت به النائبة جنان العبيدي سنة ٢٠٠٩ المشاركة الوحيدة للبرلمانيات في مجال الاستجواب وكانت النائبة جريئة في في استجوابها للوزير الذي لم يتمكن من تقديم اجابات مقنعة للمجلس وبالرغم من ذلك فإن الاستجواب لم يحرك المسؤولية السياسية لوزير الكهرباء[٣٨]. وظهرت مشاركات نسائية في مجالات اخرى لتصويب عمل مجلس النواب لاسيما مايخص طلب اقالة رئيس المجلس في حينه الدكتور محمود المشهداني، حيث كان لعدد من النواب تصريحات ومواقف بهذا الشإن نذكر منهم النائبة تيسير المشهداني عن جبهة التوافق التي تحدثت عن الاساءات والاهانات التي يقوم بها محمود المشهداني بحق اعضاء البرلمان العراقي وانه لايمتلك اخلاقيات العمل كرئيس للمجلس وإن هذه المسألة دعت النواب الى مقاطعة جلسات البرلمان الى ان يتم اقالة رئيسه وإن بقائه في منصبه سوف يربك عمل البرلمان ويربك

٣٧- ذو الفقار علي رسن وثامرمهدي محمد، ،مصدر سبق ذكره، ص٥٢.

٣٨- وائل عبد اللطيف، عن بناء الدولة و مؤسساتها .. المبادئ السياسية والمبادئ الدستورية ، ارشيف صحيفة المستقبل العراقي ، العدد ٨٧٢ ،في ٢٠١٤/١٢/٢٥.

اقرار القوانين المهمة ، في الوقت الذي يفترض أن يؤدي رئيس البرلمان دورا ايجابيا في تقوية البرلمان[٣٩] .

في حين طالبت النائبة سميرة الموسوي بالاهتمام وتكريس الوقت المتبقي في الدورة البرلمانية لمناقشة الموضوعات والقوانين المهمة وليس البحث عن بديل للمشهداني مشككة في دوافع الاصرار على هذا الامر أما لدوافع سياسية أولاختلاق ازمة داخل البرلمان [٤٠] .

وعلى الرغم من ان مسألة حضور النائبات جلسات المجلس لايعد مقياسا لمستوى اداء النساء في البرلمان إلا انه بشكل أو بآخر ساهم في تطوير قدرات البرلمانيات والتي بدأت ملامحها تتضح خلال الدورات اللاحقة كما ان دوام النائب يعد مؤشرا على التزامه امام السلطة التشريعية التي بات عضوا فيها وامام ناخبيه الذين يتوقعون منه تحقيق الطموحات التي انتخبوه من اجلها وان تأكيد مجلس النواب على مسألة الحضور يصب في جانب أهمية الدور الذي يؤديه البرلماني وقد لوحظ ان نسبة غياب النائبات تشكل ٢% بينما كانت نسبة غياب النواب هي ١٧.١%، والفرق واضح بين النسبتين حيث أن معدل الغياب بين النواب بشكل عام لكل جلسة برلمانية يتراوح بين[٨٠ –١٠٠] نائب في كل جلسة[٤١]، هذه المؤشرات توضح التزام النائبات بالدوام الرسمي مما يعطيهن مصداقية اكبر أمام ناخبيهم والحرص على اداء الواجبات المناطة بهن.

ثانيا: الدورة التشريعية ٢٠١٠– ٢٠١٤

شهدت الدورة البرلمانية ٢٠١٠– ٢٠١٤ زيادة مقاعد البرلمان لتكون ٣٢٥ بدلا من ٢٧٥ وقد اظهرت نتائج الانتخابات فوز ١٥ إمرأة خارج الكوتا مما يؤشر تحسن في صورة اداء المرأة في عقلية الناخب العراقي والتي من خلالها استطاعت كسب المزيد من اصوات الناخبين . وقد اوجدت عملية اختيار الرئاسات الثلاثة والاتفاق على تقاسم

٣٩– بان علي كاظم، مصدر سبق ذكره، ص٧٢ .

٤٠– وكالة انباء براثا، العدد١٢٢٧، ٢٠٠٨/١٢/٢١.

٤١– صحيفة الاتحاد، الأربعاء ٢٤ ديسمبر ٢٠٠٨،على موقع http://www.alittihad.ae/details

السلطة بموجب نظام الشراكة أو المحاصصة جو من التوتر والخلافات بين الكتل السياسية، إذ بقيت الجلسة الاولى لمجلس النواب مفتوحة برئاسة السيد فؤاد معصوم [رئيس السن] ولم يتم التوافق بين الكتل الا بعد مضي ثمانية اشهر، في وقت كان يفترض ان يعقد المجلس اولى جلساته بعد مرور ١٥ يوم من المصادقة على نتائج الانتخابات، والمباشرة بأداء الدور المنوط بالبرلمان وما حصل ينم عن عدم حرص بعض الاحزاب والكتل السياسية على مصلحة الشعب الذي انتخبها وتغليب مصالحها الشخصية الضيقة على مصالح الأمة، في حين لم يكن للنساء اي دور سواء في المفاوضات التي جرت للاتفاق على تقسيم المناصب أو بأن تشغل المرأة احد المناصب الرئاسية الثلاث، بهذه الاوضاع التي قسمت الادوار تشكلت الحكومة فلكل جهة حصتها من الوزارات والمناصب المهمة في الدولة ، واقع يهمش دور المرأة ويفتح باب الفساد أمام المفسدين،إلا أن النساء في المجلس كان لهن دور في مجال مناقشة مشاريع القوانين واستجواب مسؤولي السلطة التنفيذية من رئيس الوزراء والوزراء ووكلاء ورؤساء المفوضيات الى جانب دورهن في الاستفسار والتعليق لكل حدث أو ظاهرة تجري على الساحة السياسية/ الاجتماعية العراقية.

وبملاحظة عدد مشاركات النائبات بشكل عام في مناقشات الفصل التشريعي الثاني ظهرت النائبات في ثلاث مستويات : القسم الاول كن اللواتي تميزن بكثرة المشاركة وفاعليتها، واللواتي شكلن نسبة قليلة من مجموع النائبات في المجلس، والقسم الثاني اللواتي كان عدد مشاركتهن قليل والقسم الثالث اللواتي لم يشاركن نهائيا، ويشكلن النسبة العظمى من النائبات [٤٢] .

والجدول يوضح نسب المشاركات والتي لم تتجاوز ٢١٧ مشاركة للفصل التشريعي ٢٠١٠-٢٠١٤

ت	البرلمانيات اللواتي شاركن في المناقشات	عدد المشاركات
١	حنان سعيد الفتلاوي (التحالف الوطني)	٣٧
٢	اسماء طعمة الموسوي (تيار الاحرار)	١٨

٤٢- د.بلقيس محمد جواد ، مصدر سبق ذكره ، ص١٤٩.

٣	ندى عبد الله السوداني(تيار الاحرار)	١٤
٤	عالية نصيف جاسم(العراقية البيضاء)	١٠
٥	عتاب جاسم الدوري(القائمة العراقية)	٩
٦	مها عادل الدوري(تيار الاحرار)	٨
٧	وحدة محمود الجميلي(القائمة العراقية)	٨
٨	زينب ثابت الطائي(تيار الاحرار)	٧
٩	الا تحسين طالباني(الاتحاد الوطني الكردستاني)	٦
١٠	لقاء جعفر آل ياسين(التيار الصدري)	٦
١١	هيفاء نسيم العطواني(التحالف الوطني)	٦
١٢	انتصار حسن علي (حزب الدعوة الاسلامي)	٥
١٣	جنان عبد الجبار(حزب الدعوة الاسلامي)	٥
١٤	منال حميد الموسوي (مستقلة، التحالف الوطني)	٥
١٥	نجيبة نجيب(الحزب الديمقراطي الكوردستاني)	٥
١٦	فاطمة سلمان الزركاني(حزب الدعوة الاسلامي)	٤
١٧	فيان دخيل سعيد(الحزب الديموقراطي الكوردستاني)	٤
١٨	ماجدة عبد اللطيف التميمي(تيار الاحرار)	٤
١٩	نسرين انور رشيد(الحزب الديموقراطي الكردستاني)	٤
٢٠	اقبال علي موات(تيار الاحرار)	٣
٢١	امل عطية عبد الرحيم(التحالف الوطني)	٣
٢٢	بتول فاروق (حركة الوفاء للنجف)	٣
٢٣	سميرة جعفر الموسوي (مستقلون)	٣
٢٤	عديلة حمود حسين (حزب الدعوة الاسلامي)	٣
٢٥	لانة محمد علي (الحزب الديموقراطي الكوردستاني)	٣
٢٦	منى صالح مهدي العميري (التحالف الوطني)	٣
٢٧	ازهار عبد الكريم الشيخلي (القائمة العراقية)	٢
٢٨	ايمان الفاطمي (التحالف الوطني)	٢
٢٩	جليلة عبد الزهرة (تيار الاحرار)	٢
٣٠	شلير عزيز احمد (الحزب الديمقراطي)	٢

٣١	صفية طالب علي السهيل(التحالف الوطني)	٢
٣٢	كريمة داود سلمان(القائمة العراقية)	٢
٣٣	لقاء مهدي وردي(القائمة العراقية)	٢
٣٤	هدى سجاد محمود (حزب الدعوة الاسلامي)	٢
٣٥	امل صاحب حسن (حزب الدعوة الاسلامي)	١
٣٦	امينة سعيد حسن (حزب الدعوة الاسلامي)	١
٣٧	انتصار علي خضير (القائمة العراقية)	١
٣٨	ايمان الفضلى (التحالف الوطني)	١
٣٩	زينب عبد السهلاني (تيار الاحرار)	١
٤٠	سعاد حميد لفتة(حزب الدعوة تنظيم العراق)	١
٤١	سهاد فاضل حميد (حزب الاصلاح والحل والتنمية)	١
٤٢	شايان محمد طاهر (حزب التغيير)	١
٤٣	عامرة خضير عباس (تيار الاحرار)	١
٤٤	فائزة كاظم محمد (القائمة العراقية)	١
٤٥	ميسون سالم الدملوجي (القائمة العراقية)	١
٤٦	ناجحة عبد الامير (التحالف الوطني)	١
٤٧	ناهدة زيد الدايني (القائمة العراقية)	١
٤٨	ندى محمد الجبوري (القائمة العراقية)	١
٤٩	نورة سالم محمد (القائمة العراقية)	١

المصدر : بلقيس محمد جواد، دور المراة العراقية في النظام الديموقراطي، مصدر سبق ذكره، ص١٥٣–١٥٨.

لذا يمكن القول بأن واقع اداء مجلس النواب لم يتغيرعن الدورة التي سبقتها، ولم تسجل السلطة التشريعية في هذه الدورة والتي سبقتها أدوار ناشطة وفاعلة في الرقابة البرلمانية على أعمال السلطة التنفيذية والهيئات المستقلة، باستثناء بعض الاستجوابات القليلة.

ومن هذه الاستجوابات التي ادتها النساء وكان لها اثر في كشف ملفات فساد كان استجواب رئيس المفوضية العليا المستقلة، عندما تقدمت النائبة حنان الفتلاوي وبموافقة

١٠٧ من النواب بطلب الى رئاسة البرلمان لاستجواب رئيس المفوضية فرج الحيدري، وجرى الاستجواب، وعلى مدى ثلاث جلسات في [٢٠١١/٤/٢٦-٢٠١١/٥/١٢-٢٠١١/٦/٣٠]، ولم تحصل القناعة على اجوبة رئيس المفوضية من قبل المستجوبة لذلك قدمت طلبا وبموافقة ١١٣ نائبا تطلب فيه اعفاء رئيس وأعضاء المفوضية جميعا من مناصبهم(٤٣)، إلا أن التوافقات السياسية حالت دون تحقيق هذا الامر وعلى الرغم من ذلك فإنه اعطى مؤشرا لقدرة النائبة حنان الفتلاوي وامكاناتها في تقديم الادلة وتفنيد الادعاءات التي قدمها المستَجوَب وفتح الباب أمام النساء لتطوير قدراتهم باتجاه تطوير ادائهن الرقابي كما نالت النائبة صاحبة الاستجواب رضى واستحسان نسبة كبيرة من النواب فضلا عن المواطنين لترتفع شعبيتها ومع اداءها المتميز حققت فوزا كبيرا في الانتخابات اللاحقة ومن جانب آخر اتاحت عملية الاستجواب الفرصة لعدد من النساء للمداخلات نذكر منهن النائبة صفية السهيل التي عدت نتيجة الاستجواب انتصار للديمقراطية فضلا عن تاييدها لسحب الثقة من رئيس المفوضية وجعلها مستقلة وغير مرتبطة بالبرلمان أو المحاصصة، وفي مجال التأييد الذي حصلت عليه من برلمانيين رجال، اشاد النائب حامد موسى الخضيري بالكفاءة التي تمتلكها بقوله" اظهرت النائبة حنان الفتلاوي من الكفاءة العالية للمرأة العراقية في استجوابها للمفوضية (٤٤) .

إن القناعة التي ولدتها عملية الاستجواب لدى النواب في البرلمان بوجوب سحب الثقة من المفوضية وعدم تنفيذ ذلك بحجة عدم وجود البديل أو بسبب التوافقات السياسية تؤشر حقيقة دور التوافقات في بقاء الفساد وديمومته ومن جانب آخر تظهر قدرة المرأة في ممارسة دورها الرقابي من خلال تأشير مكامن الخلل والفساد وتمنحها ثقة الشارع العراقي الذي ارهقته التوافقات السياسية وما يتمخض عنها من فساد ونهب للمال العام . وتظهر المداخلات التي قامت بها بعض البرلمانيات خلال هذه الدورة مدى التطور النوعي في قدرات النائبات ومدى قوة طروحاتهن؛ مؤشر يؤكد سعيهن لاثبات قدراتهن

٤٣- بان كاظم علي، مصدر سبق ذكره، ص١٥١-١٥٢.

٤٤- المصدر نفسه ، ص٩٣.

والدفاع عن قناعاتهن حول المسائل التي يتم طرحها داخل جلسات المجلس مما اكسبهن الخبرة والثقة لاداء دور اكبر في الانتخابات التي تلتها. وقد شهدت الدورة الانتخابية ٢٠١٠-٢٠١٤ بروز عدد من البرلمانيات اللواتي قدمن اداءا جيدا في المجال الرقابي، الا ان الغالبية من النائبات في مجلس النواب بقين في الظل ولم يؤشر لهن دور حقيقي في مجال العمل البرلماني وبالتحديد الرقابي منه[٤٥]. ومن المواضيع التي كان للنائبات دور في مناقشاتها كانت الاتفاقية الامنية مع الولايات المتحدة الامريكية بعد انسحاب القوات الامريكية نذكر منهن النائبات كل من (مها الدوري) و(اسماء الموسوي)و(زينب ثابت كاظم الطائي) وجميعهن من التيار الصدري واللواتي كان موقفهن صارم ازاء الاتفاقية الامنية وحاولن ارسال رسائل صريحة لمواقفهن العدائية للوجود الامريكي اما النائبتان (بتول فاروق) و(حنان الفتلاوي) من دولة القانون اللتان اشادتا بدور مجلس النواب والحكومة والشعب الواعي والمرجعية الدينية في تحقيق الانسحاب الامريكي . اما (عتاب الدوري) من القائمة العراقية فكانت طروحاتها تشابه اطروحات نائبات التيار الصدري في حين لم تشارك نائبات القوى الكردستانية في مناقشة مابعد الانسحاب والاتفاقية الامنية واكتفين بالحديث عن الاعتداءات الايرانية / التركية على اقليم كردستان بشكل واضح والتي تزامنت مع الانسحاب . وفي جانب آخر كانت لمشاركة النائبات في مناقشات الموازنة حيث ناقشته ٣٠ نائبة من مختلف الكتل وتنوعت النقاشات بكل الاتجاهات التي لامجال لذكرها في هذا الموضع [٤٦]

ثالثا: الدورة البرلمانية ٢٠١٤- ٢٠١٨

ابتدأ الفصل التشريعي ٢٠١٤- ٢٠١٨ في ظل اجواء سياسية متشنجة وتدهور أمني بسبب سيطرة داعش على عدة محافظات، وكان انعقاد الجلسة الاولى لمجلس النواب في ٢٠١٤/٧/١ بحضور ٢٥٥ نائبا أدوا اليمين الدستورية وبسبب عدم حصول التوافق الذي تم اعتماده كمنهج في تشكيل الحكومة لجميع الدورات السابقة، لذا كانت

٤٥- بان كاظم علي، مصدر سبق ذكره، ص٩٥.

٤٦- د.بلقيس محمد جواد، مصدر سبق ذكره، ص١٥٨-١٦٨.

العملية معقدة بسبب رفض الكتل بأن يكون مرشح الكتلة الفائزة لرئاسة الوزراء نوري المالكي لولاية ثالثة وبهذا لايمكن الاتفاق على رئاسة مجلس النواب ونائبيه ورئاسة الجمهورية ونائبيه، والذي من المفترض أن يدعو مرشح الكتلة الاكبر في مجلس النواب لتشكيل الحكومة، وبعد اداء القسم غادر النواب الجلسة ولم يبقى سوى ٧٥ نائبا مما حال دون امكانية اختيار رئيس مجلس النواب ونائبيه لعدم تحقق الاغلبية المطلقة من الاصوات وهو ماعد خرقا دستوريا واضحا ، اذ تنص المادة ٥٥ من الدستور على (ينتخب مجلس النواب في اول جلسة له رئيسا ثم نائبا اول و نائبا ثانيا بالأغلبية المطلقة لعدد اعضاء المجلس بالانتخاب السري المباشر) وفي ظل ماحصل من عدم احترام للتوقيتات الدستورية من قبل النواب الذين غادروا الجلسة قبل انتخاب رئيس البرلمان ونائبيه هنا تداخلت النائبة حنان الفتلاوي في هذه الجلسة لتأكيد عدم دستورية ماجرى بقولها[٤٧](جرت العادة وفق النظام الداخلي استكمال الجلسة، النصاب مطلوب فقط في أفتتاح الجلسة صباحاً وأستكمال الجلسة لا يشترط حصول نصاب وهذا ما جرت العادة عليه في كل دورات النواب السابقة وبالتالي الجلسة الصباحية صحيحة واستكمال الجلسة أيضاً صحيح وأما بالنسبة للجلسة الأولى، حسب قرار المحكمة

٤٧- بان كاظم علي، مصدر سبق ذكره ، ص١٠٨.

* لعل اهم ما يترتب على هذا الخرق الدستوري احتساب مجلس النواب في دورته الثالثة منحلا بموجب احكام الدستور ، على ان يقوم رئيس الجمهورية بتحديد موعد جديد لإجراء انتخابات برلمانية جديدة .إذ يتضح ان الدستور العراقي قد فرق شأنه شأن دساتير الدول الأخرى بين تحقق النصاب القانوني لانعقاد البرلمان (مجلس النواب) وبين اتخاذ القرارات، فالنصاب القانوني يتحقق بحضور الاغلبية المطلقة لعدد اعضاء المجلس أي لا بد من حضور ١٦٥نائبا من نواب المجلس ٥٠زائد واحد حتى يتحقق النصاب القانوني (وهذه هي الاغلبية المطلقة)، في حين انه يكفي لاتخاذ القرارات ان تحصل على الاغلبية البسيطة أي (٥٠+١) من الاعضاء الحاضرين الذين يكتمل النصاب القانوني بحضورهم وليس من العدد الكلي لاعضاء مجلس النواب، وقد اشترط الدستور تحقق النصاب القانوني حتى يعتبر انعقاد المجلس صحيحا، فان لم يتحقق النصاب القانوني فلا يجوز انعقاد الجلسة، وتتخذ هذه النسب المنصوص عليها في الدستور العراقي حسب اهمية القرارات في موضوعات مشاريع القوانين المنظورة من قبل مجلس النواب للمصادقة عليها . منها المادة (٥٥) ينتخب مجلس النواب في اول جلسة له رئيسا ثم نائبا اول ونائبا ثانيا بالاغلبية المطلقة لعدد اعضاء المجلس ، بالانتخاب السري المباشر. المادة (٥٩) اولا- يتحقق نصاب انعقاد جلسات مجلس النواب بحضور الاغلبية المطلقة لعدد اعضائه . ثانيا – تتخذ القرارات في جلسات مجلس النواب بالاغلبية البسيطة بعد تحقق النصاب ما لم ينص على خلاف ذلك . المصدر: فاروق العجاج ، النصاب القانوني لمجلس النواب في إدارة جلساته، مقالة من صحيفة الزمان في ٢٠١٦/٤/٢٥.

الاتحادية* الآن نحن لسنا مخيرين برفع الجلسة أو أبقائها بعد صدور قرار المحكمة الاتحادية بأنه لا يجوز أن تكون هنالك جلسة مفتوحة أصبح لزاماً الآن أن تكون هذه هي الجلسة الأولى وترفع لجلسة ثانية يحدد موعدها تحديداً لا تبقى مطلقاً مفتوحة وأنما ترفع الجلسة الأولى ونعقد جلسة ثانية بموعد محدد حتى نضع الكتل السياسية أمام سقف محدد من أجل ان يتم التفاوض بأسرع وقت) .

استغرقت الجلسة الاولى الافتتاحية لمجلس النواب ثلاث جلسات اخرى لحين تم استكمال انتخاب رئيس المجلس ونائبيه، وقد ترشحت للمرة الاولى في تاريخ مجلس النواب العراقي سيدة لمنصب رئاسة البرلمان ، فقد رشحت السيدة شروق العبايجي الى جانب السيد سليم الجبوري لمنصب رئاسة البرلمان، الا ان السيد سليم الجبوري حصل على ١٩٤ صوتاً مقابل ١٩ صوت منحت للسيدة شروق العبايجي[٤٨] . وبسبب الترشيحات التي جرت خارج التوافق السياسي كترشح شروق العبايجي لرئاسة مجلس النواب ، وترشح احمد الجلبي وفارس ججو لمنافسة حيدر العبادي لانتخاب النائب الاول لرئيس مجلس النواب . جاء اعتراض النائبة ندى السوداني عن ائتلاف دولة القانون مشيرة الى مبدأ التوافق الذي تسير عليها العملية السياسية وإن الخروج عما اتفق عليه يمكن أن يؤثر على العملية السياسية برمتها ، وبعد انسحاب احمد الجلبي حصل حيدر العبادي على ١٨٨ صوتا ليكون النائب الاول لرئيس مجلس النواب.

إن مثل هذه المداخلات المهمة تظهر حرص البرلمانيات بأن يكون لهن دورا مؤثرا من خلال ابداء الرأي ومحاولة تصحيح بعض المسارات، وبالرغم من بروز هذه الكفاءات النسوية والمحاولات التي بذلت من قبل بعض النائبات في البرلمان فإن أي منهن لم تحصل على منصب في هيئة الرئاسة ، فقد تبع ترشيح شروق العبايجي لمنصب رئيس البرلمان ، فتح الباب للترشيح لمنصب رئيس الجمهورية وكان من بين المرشحين ولاول مرة في تاريخ العراق إمراة وهي الدكتورة حنان الفتلاوي، وقد شهدت الجلسة رقم(٣) التصويت على المرشحين، اذ حصل الدكتور فؤاد معصوم على ١٧٥ صوتاً من خلال

٤٨ – المصدر نفسه ، ص ١٠٨.

التوافق السياسي ولم تحصل الدكتورة حنان الفتلاوي إلاعلى ٣٧ صوتاُ، حيث صوت اعضاء الكتلة التي تنتمي اليها لصالح فؤاد معصوم وطالبها بعض النواب من كتلتها بالانسحاب تنفيذا لمبدأ التوافق أو المحاصصة لذلك اعلنت انسحابها لصالح السيد فؤاد معصوم، ثم فيما بعد انسحبت من ائتلاف دولة القانون وشكلت حركة ارادة كأول حزب سياسي تقوده إمرأة.

إن زيادة عدد الاستجوابات في الدورة البرلمانية ٢٠١٤– ٢٠١٨ عن الدورات السابقة يعد تفعيلا للدور الرقابي البرلماني ويبدو أن هذا الامر لم يرق لبعض البرلمانيين حول موضوعية هذه الإستجوابات ومهنيتها، فبينما يدافع المستجوبين عن حقهم المشروع في الرقابة الحكومية وأنهم ليس لهم أي مشاكل شخصية أو سياسية تدفعهم لذلك *، يرد المشككون على أن استجواباتهم ذات صفة سياسية وهي نحو من الإستهداف السياسي لغرض التسقيط أو لمنافع إنتخابية أو شخصية. وفي الوقت نفسه تعمل الاحزاب في البرلمان على تعطيل نتائج الاستجواب[٤٩].

وقد شهدت الدورة ٢٠١٤–٢٠١٨ عدة استجوابات كان للنائبات في البرلمان الحظ الاوفر منها نذكر منهن :

النائبة حنان الفتلاوي

١– استجواب عضو هيئة المفوضية المستقلة للانتخابات فرج الحيدري

٤٩– سعاد الراشد ، استجوابات الوقت الضائع، مقالة من الانترنيت على موقع سارا بريس في ٢٠١٨/٢/٢٤

* وبهذا الصدد تحدث النائب عن كتلة الاحرار عبد العزيز الظالمي الذي قال " نلمس ان الاحزاب تتفق في ما بينها من اجل التغطية وهذا ما لمسناه بوزير الكهرباء ووزير الاتصالات حيث ان الكتل اتفقت على كسر النصاب من اجل ان تعطل قضية سحب الثقة من عدمها وتعطيل قضية الاستجواب بشكل كبير"، مبينا "ان الموازنة تخضع لنفس الامر فالاحزاب تتفق في بينها وتعطل اقرارها وتعطل في ذات الوقت تفعيل القوانين والاستجوابات ". اما النائب عن دولة القانون المنضوية في التحالف الوطني عباس البياتي فأكد "ان الاستجواب حق دستوري رقابي للبرلمان ولكن فترة عمر البرلمان قليلة "، وقال البياتي " لا اعتقد هناك وقت كافي من اجل الاستجواب والاقتناع باجوبة الوزير المستجوب وتعيين وزير جديد".

اما النائب عن تحالف القوى اياد الجبوري فشدد في حديثه على وضع مصلحة العراق فوق كل شيئ ومحاسبة اي انسان مقصر "، مبينا "ان الارباك الموجودة وعدم محاسبة المقصرين ورائه المحاصصة ولغة المحاصصة مازالت قائمة بين هذه الكتلة وتلك . المصدرنفسه.

٢- استجواب وزير الدفاع خالد العبيدي

٣- استجواب رئيس هيئة الاعلام والاتصالات

٤- استجواب وزير الكهرباء قاسم الفهداوي

النائبة عالية نصيف

١- استجواب وزير الدفاع

٢- استجواب وزير التجارة سلمان الجميلي

النائبة ماجدة التميمي

استجواب رئيس مفوضية الانتخابات

النائبة هدى سجاد

استجواب وزير الاتصالات

تضمنت جميعها طرح ملفات فساد كبيرة في تلك الجهات .

على الرغم من أن الاستجوابات قد لاتؤدي بشكل أكيد الى تحريك المسؤولية السياسية لكن ذلك في جميع الاحوال، يحسب للمراة البرلمانية باتجاه إظهار قدراتها في ممارسة ادوار رقابية مهمة على السلطة التنفيذية والهيئات المستقلة فضلا عن الاسئلة سواء الشفاهية او المكتوبة الموجهة من قبل البرلمانيات الى السادة الوزراء او اعضاء الهيئات المستقلة، كون الاسئلة البرلمانية هي جانباً مهماً من الاجراءات الرقابية التي يقوم بها مجلس النواب.

ومن الاستجوابات المهمة التي أدت الى سحب الثقة من الوزير المستجوب هي استجواب وزير الدفاع خالد العبيدي من قبل النائبتين عالية نصيف وحنان الفتلاوي بتصويت ١٤٢ صوت بنعم من ٢٦٢ نائب حضروا الجلسة بعد أن أبدت الاغلبية عدم قناعتها بأجوبة الوزير حول الملفات المطروحة من قبل المستجوبين .

ومما تجدر الاشارة له ان هذه الدورة شهدت نشاطاً واضحاً لاعضاء مجلس النواب في موضوع الاسئلة البرلمانية ، فقد وجه البرلمانيون لغاية ٢٠١٦/٣/١٦ ، (١١٠) سؤالاً للسادة الوزراء واعضاء الهيئات المستقلة، اذ على مدار الدورة السابقة (٢٠١٠-٢٠١٤) باكملها وجه البرلمانيون (٢٦) سؤالاً كانت حصة المرأة منها ثلاث اسئلة

فقط، اما في هذه الدورة فقد وجهت البرلمانيات (٣٩) سؤالاً أي مايقارب ثلث الاسئلة الموجهة من السادة النواب ناهيك ان الاسئلة التي تتطلب سرعة في الاجابة يوجها النائب شفاهة، واغلب الاسئلة كانت موجهة الى الوزارات السيادية ومكتب السيد رئيس الوزراء، وهذا يحسب للمرأة البرلمانية، ويعد تطوراً ملحوظاً في ادائها في الجانب الرقابي[٥٠].

أن الاعتماد على الاستجواب والسؤال البرلماني فضلا عن وسائل الاعلام من قبل البرلمانيات كوسيلة لكشف الفساد يؤكد على جهود المرأة البرلمانية في اداء دورها الرقابي والذي لم تتمكن من تحقيقه عن طريق اللجان البرلمانية التي يسيطر عليها السياسيون كنتاج لهيمنتهم على الاحزاب والكتل وعدم اتاحة الفرصة أمام النساء لاداء هذا الدور مما دعاهن الى استخدام كل الوسائل المتاحة لاداء دورهن المطلوب والارتقاء بأداء السلطة التشريعية التي تشهد حالة من عدم ثقة الناخبين بمصداقيتها وجدوى وجودها بعد ان تفشت ظاهرة الفساد وما تبعها من أضرار جسيمة على الواقع العراقي .

في ضوء ماتقدم يمكن القول بأن المراة البرلمانية كان لها دوراً مميزاً في هذه الدورة، فقد كانت اكثر نشاطاً وفاعلية من الدورات التي سبقتها سواء في المجال التشريعي او الرقابي، وذلك يعني ان المرأة في البرلمان بدأت تكتسب الخبرة البرلمانية وتستفيد من تجارب الدورات السابقة، لكن ذلك لايعني ان المرأة البرلمانية أدت دورها على الوجه المطلوب، لأن من خلال متابعة ورصد دور المراة في مجلس النواب وعلى مدار ثلاث دورات برلمانية، نلاحظ انه من ضمن اكثر من ثمانين إمراة برلمانية برزت عشر برلمانيات أو أقل في كل دورة، كان لهن دوراً واضحاً في مجلس النواب سواء من خلال المداخلات أو طرح الاسئلة أو المبادرات البرلمانية، أوحتى في المجال الرقابي، وهذا يؤشر ضعفاً واضحاً في اداء المراة البرلمانية[٥١].

٥٠- بان كاظم علي، مصدر سبق ذكره ، ص١٢٢.

٥٠- المصدر نفسه ، ص١٢٤.

الخاتمة

على الرغم من الانتقادات الموجهة الى الدور الرقابي للنساء في مجلس النواب، ووصفه بالضعف، إلا أن تطور نوعية أداء البرلمانيات خلال دورات البرلمان المتعاقبة ظهر جليا لاسيما في الدورة التشريعية الثالثة ٢٠١٤– ٢٠١٨ إذ أدى الى كشف الكثير من ملفات الفساد وبجدارة عالية إلا إنها لم تحقق النتيجة المتوخاة بسحب الثقة وتقديم المتورطين بالفساد الى العدالة وذلك بسبب المحاصصة السياسية ودعم الاحزاب والكتل لهؤلاء الوزراء أو المسؤولين في الهيئات والذين يرتبطون بهم بشكل أو بآخر .

لقد أثبتت الاستجوابات التي قامت بها عدد من البرلمانيات ، قدرة المرأة في العمل السياسي رغم العقبات والصعاب التي تكتنف مثل هذا المجال وإن النساء مؤهلات لأن يتبوأن مناصب قيادية وأن لاتكون تلك المناصب حكرا على الرجال .

إن الدور الرقابي للنساء أظهر التباين في عمل النائبات إذ تمركز ضمن مجموعة صغيرة من النائبات قياسا بعددهن في مجلس النواب الامر الذي عد ضعفا في الاداء البرلماني للمرأة عموما والرقابي على وجه الخصوص ، ولابد من الاشارة الى أن جملة من الاسباب تقف وراء هذا الضعف في الاداء البرلماني للنساء نذكر منها :

١– هيمنة رؤساء الكتل والمتنفذين في الاحزاب التي تحدد لاعضاءها مايسمح لهم مناقشته او التدخل فيه سواء من الناحية التشريعية أو الرقابية .

٢– إحتكار اللجان السيادية للرجال دون النساء.

٣– اعتماد مبدأ المحاصصة وعدم اعتماد مبدأ الكفاءة والخبرة في التوزيع على اللجان.

٥– ضعف الارادة السياسية في الاصلاح.

٦– اسباب هيكلية.

ولمعالجة هذا الضعف لابد من اعتماد وسائل تدعم الدور الرقابي للنساء، منها:

١– إصدار تشريعات قانونية تمنح النساء دور أكبر في اللجان الرقابية لمجلس النواب.

٢– تنفيذ نتائج الاستجوابات ومعاقبة الفاسدين.

٣– دعم جهود النساء من ذوات الكفاءة ، في التمكين وتنمية القدرات.

٤- دعم الاحزاب السياسية للنساء الكفوآت المنتميات لها باتجاه مشاركة سياسية أكبر.

ملخص

الدور الرقابي للنساء في مجلس النواب العراقي وأثره في مكافحة الفساد

أتاحت نصوص الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ والكوتا النسائية التي نصت عليها المادة ٤٩ منه، الفرصة للنساء في المشاركة السياسية والعمل في السلطتين التشريعية والتنفيذية ، وبوصفهن حديثات العهد بالعمل السياسي إتسم الأداء البرلماني للنساء بشكل عام بالضعف إلا أن تطورا ملحوظا في عمل عدد من البرلمانيات حدث خلال ثلاث دورات انتخابية منذ عام ٢٠٠٦ولغاية عام ٢٠١٨ ، استطاعت النساء من خلاله كشف ملفات فساد وإحالة المتهمين فيها الى المسائلة القانونية مما يؤكد قدرة المرأة على تبوأ جميع المناصب رغم الصعاب والمعوقات التي تواجههن، ويفتح الباب أمام مشاركة فعالة للمرأة في المجال السياسي الذي كان بمثابة حكرا على الرجال.

Abstract

The role supervision of women in the Iraqi Parliament and its impact in the fight against corruption

The provisions of the 2005 Iraqi constitution and the women's quota in Article 49 thereof, provided women un opportunity to participate politically and work in the legislative and executive branches. As a result of the political work, the women parliamentary performance was generally weak. However, Electoral cycles from 2006 to 2018, In which women were able to uncover files of corruption and to refer the accused to legal accountability, which confirms the ability of women to hold all positions despite the difficulties and obstacles facing them, and opens the door to the active participation of women in the political field, which was as exclusive to men.